وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمّة لخضر* الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم الحضارة

تخصص : لغة ودراسات قرآنية سنة ثالثة

المحاضرة الثانية

تركيب القراءات وجمعها

د. مختار قديري

السنة الجامعية: 2022-2023

تركيب القراءات

ستناول في هذا الموضوع التعريف بمفهوم تركيب القراءات الخلط والتلفيق بينها، وبيان حكمه في الصلاة وخارجها، من خلال النقاط الآتية:

أولا: مفهوم التركيب

يُقصد بالتركيب التنقل بين القراءات أثناء التلاوة، من غير إعادة لأوجه الخلاف، ودون الالتزام برواية معينة، ويُعَبَّر عنه بـ (الخلط) وبـ (التلفيق)، وفي جوازه خلاف بين العلماء سيأتي بيانه[1].

وبعبارة أُخرى التلفيق أن تبدأ تلاوتك بقراءة أحد القراء، ثم إذا مررت بكلمة فيها قراءات أُخرى، ظهر لك أن تقرأها بقراءة قارئ آخر، ثم تُواصل التلاوة على القراءة الأولى التي بدأت بها، فهذا هو الذي يُسمى تلفيقا؛ كأن تقرأ سورة الفاتحة برواية ورش، وعند وصولك لكلمة (مَلِكِ) تقرأها بالألف على قراءة عاصم، ثم تواصل تلاوتك على رواية ورش، فهذا يُسمى خلط أو تلفيق بين القراءات أو الروايات.

ثانيا: أنواع تركيب القراءات

لتركيب القراءات وتلفيقها ثلاثة أنواع :

1. إدخال قراءة في قراءة أخرى: كالذي يقرأ لنافع، وفي نفس هذه القراءة يُدخل عاصم أو حمزة ، أو الكسائي ، أو غير ذلك من القراء.
2. إدخال رواية في رواية أخرى: كالذي يقرأ برواية ورش عن نافع، ثم يُدخل معها في نفس هذه القراءة رواية حفص عن عاصم، أو شعبة عن عاصم، .... فهذا فيه خلط بين الروايتين.
3. إدخال طريق في طريق آخر: وهذا الخلط منتشر كثيرا لعدم التمييز بين الطرق، ومن أمثلته أن يقرأ بتوسط المنفصل أربع حركات، ولا يُحافظ على هذا التوسط خلال قراءته، بل يأتي في آية أُخرى ويقرؤها بالقصر، فيدخل طريق الشاطبية بطرق أخرى وهكذا....

ثالثا: حكم تركيب القراءات:

اختلف العلماء في حكم تركيب القراءات على ثلاثة أقول:

1. القول الأول: المنع مطلقا

يرى أصحاب هذا القول: أن في التركيب خلط بين القراءات والروايات، مع أنها قد ميّزت ومحصت، وأُلفت فيها المؤلفات، ونقلت إلينا بالتواتر، كل قراءة على حداء، فلا ينبغي أن تخلط هذه القراءات والروايات من جديد، وممن ذهب على هذا القول الإمام السخاوي، والنويري وغيرهما.

فالسخاوي يرى أن التركيب يُعد خطأ في القراءة، حيث قال: "خلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ"[2]، والتعبير بالخطأ هنا قد يحتمل الحرمة وقد يحتمل الكراهة أو خلاف الأولى.

---

(1) مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، دار الحضارة للنشر، الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، 2008 م، ص46.

(2) نقله ابن الجزري عن السخاوي في النشر، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (18/1).

أما النويري فقد حكم عليه بالحرمة، فقال: "والقراءة بخلط الطرق وتركيبها حرام أو مكروه أو معيب"[1]، والظاهر أن ذلك راجع لاختلاف الاعتبارات.

2. القول الثاني: الجواز مطلقا

يرى أصحاب هذا القول أن هذه القراءات مادام انها منقولة ومتواترة، ومقروء بها، فيمكن تركيبها، وممن ذهب إلى هذا القول الإمام النووي، حيث قال: "إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء فينبغي أن يستمر على القراءة بها ما دام الكلام مرتبطا فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة أحد من السبعة والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس"[2]، والارتباط المقصود هنا هو الارتباط المعنوي لا اللفظي، أي انتهى الموضوع أو القصة، وكلامه يدلُّ على الجواز مع كون أن الأولى الدوام على نفس القراءة.

وابن تيمية في فتاويه الذي أورد هذه المسألة إجابة على سؤال وجه إليه: " السؤال: رجل يصلي بقوم وهو يقرأ بقراءة الشيخ أبي عمرو، فهل إذا قرأ لورش أو لنافع باختلاف الروايات. مع حمله قراءته لأبي عمرو يأثم، أو تنقص صلاته أو ترد؟

الجواب: يجوز أن يقرأ بعض القرآن بحرف أبي عمرو، وبعضه بحرف نافع، وسواء كان ذلك في ركعة أو ركعتين، وسواء كان خارج الصلاة أو داخلها، والله أعلم"[3].

وهذا قول ابن العربي المالكي في جواز التركيب حيث يقول: "والمختار أن يقرأ المسلمون على خط المصحف بكل ما صح في النقل، ولا يخرجوا عنه، ولا يلتفتوا إلى قول من يقول: نقرأ السورة الواحدة أو القرآن بحرف قارئ واحد، بل يقرأ بأي حرف أراد، ولا يلزمه أن يجعل حرفا واحدا ديدنه، ولا أصله. والكل قرآن صحيح"[4]، وقال في موضع آخر: "فإذا قرأ آية بحرف أهل المدينة، وقرأ التي بعدها بحرف أهل الشام كان جائزا"[5].

3. القول الثالث: التفصيل

يرى أصحاب هذا القول؛ كابن الجزري ومن وافقه، أن حكم تركيب القراءات والخلط بينها يرجع إلى التفصيل الآتي:

الحالة الأولى: وجود التعلق

والمقصود بالتعلق هنا التعلق اللفظي المؤدي إلى فساد المعنى، يقول ابن الجزري: "إن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾[6] [البقرة الآية: 37]

---

(1) نقله الصفاقسي عن النويري في غيث النفع، المحقق: أحمد محمود الحفيان، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004، ص44.

(2) يُنظر: التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، المحقق: محمد الحجار، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، 1994م، ص98.

(3) الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1408هـ، (186/2).

(4) العواصم من القواصم، أبو بكر بن العربي، المحقق: الدكتور عمار طالبي، مكتبة دار التراث، مصر، ص362.

(5) أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ، (120/4).

(6) ابن كثير المكي يقرأ بنصب (ءادمَ) ورفع (كلماتٌ) والباقون برفع (آدمُ) ونصب كلمات، بالكسرة (يُنظر: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، أبو حفص سراج الدين الأنصاري النشار، تحقيق: أ. د. أحمد عيسى المعصراوي، دار النوادر للطباعة والنشر – الكويت، الطبعة: الثانية، 2011م، (106/1)).

بالرفع فيهما، أو بالنصب آخذا رفع آدم من قراءة غير ابن كثير ورفع كلمات من قراءة ابن كثير، ... وشبهه مما لا تجيزه العربية ولا يصح في اللغة"[1].

الحالة الثانية عدم وجود التعلق

وإن لم تترتب قراءة على أخرى، فهنا لابد أن نفرق بين مقام الرواية والتلاوة على النحو الآتي:

مقام الرواية: يقول ابن الجزري: "إن قرأ بذلك –أي التركيب–على سبيل الرواية، فإنه لا يجوز أيضا من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية"[2].

مقام التلاوة: يقول ابن الجزري: "وإن لم يكن –أي التركيب–على سبيل النقل، بل على سبيل القراءة والتلاوة، فإنه جائز صحيح مقبول لا منع منه ولا حظر، وإن كنا نعيبه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام، إذ كل من عند الله نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفا عن الأمة، وتهوينا على أهل هذه الملّة، فلو أوجبنا عليهم قراءة كل رواية على حدة لشقّ عليهم تمييز القراءة الواحدة وانعكس المقصود من التخفيف وعاد بالسهولة إلى التكليف"[3]

ثم أورد الإمام ابن الجزري بعض الأدلة على ذلك، منها: ما رُوي في المعجم الكبير للطبراني بسند صحيح عن إبراهيم النخعي قوله: قال عبد الله بن مسعودﷺ: "ليس الخطأ أن يُقرأ بعضه في بعض، ولكن أن يُلحِقوا به ما ليس منه"[4].

والقول الأسلم أن يلتزم القارئ قراءة واحدة وإن كان التركيب لا يؤدي غلى فساد المعنى، وذلك أحوط خروجا من الوقوع في خلط الرواية وصرف الذهن إلى التركيز على القراءة بدل التركيز عبى معاني الآيات وهداياتها، وذلك داخل الصلاة وخارجها.

الخلاصة:

مما سبق يمكن القول أن التركيب يكون جائزا إذا رُوعي فيه الشروط الآتية:

1. أن تكون القراءة الملفقة صحيحة.
2. أن لا يكون لها تعلّق بكلمة أخرى.
3. أن لا يكون على سبيل القراءة والنقل، بل على سبيل التلاوة فقط.
4. أن لا يكون بحضرة العامّة، حتى لا يختلط عليهم.

(1) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (19/1).

(2) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (19/1).

(3) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (19/1).

(4) أخرجه

جمع القراءات

يُعد جمع القراءات من أهم موضوعات التي تحدثت عنها كتب القراءات، وسنحاول التعريف به وبيان حكمه وطرقه من خلال النقاط الآتية:

أولا: تعريف جمع القراءات

عُرف بعدّة تعريفات: عرفه ابن الجزري: بأنه "قراءة وإقراء القرآن مع ضم الروايات والقراءات بعضها لبعض في ختمة واحدة"[1]، وعرفه سعيد أعراب بأنه عبارة عن "جمع القارئ عدّة قراءات، ويردف بعضها على بعض في ختمة واحدة"[2]، ويسميه بعضهم الترادف.

ويظهر من خلال هذين التعريفين العناصر المشكلة لمفهوم هذا المصطلح، والمتمثلة في:

- جمع عدد من الروايات أو القراءات.
- أن تكون في ختمة واحدة.
- أن تكون حال القراءة والإقراء.

وعلى هذا يمكن تعريف جمع القراءات بأنه: **جمع للروايات والقراءات في ختمة واحدة حال القراءة والتلقي.**

ثانيا: نشأة الجمع في القراءات

يذكر الإمام ابن الجزري أن الأئمة القراء كانوا من الصدر الأول وحتى المائة الخامسة في عصر الداني والهذلي، لا يجمعون بين القراءات في ختمة واحدة، وإنما ظهر ذلك فيمن جاء بعدهم من جمع القراءات في الختمة الواحدة واستمر إلى زمان ابن الجزري، ومن بعده، بل هذا الذي استقر عليه العمل وتُلقي بالقبول.

ويذكر ابن الجزري أن الذي دعاهم إلى ذلك هو الفُتور والرغبة في الترقي بسرعة والانفراد، ولم يكن أحد من الشيوخ يسمح به إلا لمن أفرد القراءات وأتقن معرفة الطرق والروايات، وقرأ لكل قارئ ختمة على حدة، ولم يسمح أحد بقراءة قارئ من الأئمة السبعة، أو العشرة في ختمة واحدة فيما أحسب إلا في هذه الأعصار المتأخرة"[3]، ويرجع الشيخ سعيد أعراب ابتداع جمع القراءات إلى المغاربة الأندلسيين[4].

ثالثا: حكم جمع القراءات

اختلف العلماء في مسالة جمع القراءات في ختمة واحدة على ثلاثة أقوال على النحو الآتي[5]:

المذهب الأول: المنع مطلقا

ذهب أصحاب هذا القول إلى منع جمع القراءات في ختمة واحدة مطلقا، دون التفريق بين حالتي التلقي عن الشيوخ وغيرها، وممن ذهب إلى هذا القول: أبو بكر بن محمد بن علي بن خلف الحسيني، والقاضي جمال الدين أحمد القابسي الغزنوي الحنفي، والشيخ علي النوري الصفاقسي.

---

(1) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (195/2).

(2) القراء والقراءات بالمغرب، السعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1990م، ص65.

(3) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (195/2).

(4) القراء والقراءات بالمغرب، السعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1990م، ص65.

(5) أخذت حكم جمع القراءات بتصرف يسير من كتاب القراءات القرآنية، عبد الحليم قابة، دار الكفاية، مؤسسة البلاغ، الجزائر، الطبعة الثانية، ص263-282.

واستدل أصحاب هذا القول بعدّة أدلة منها:

1. الجمع في الختمة الواحدة بدعة محدثة لم تكن عليه عادة السلف، ولذا فإنه يستدل لمن منعه بنصوص وجوب الاتباع وذم الابتداع الكثيرة؛ منها: قوله تعالى: (قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحن الله وما أنا من المشركين) [يوسف: 108].
2. حديث ابن مسعودﷺ، قال: قال لنا علي بن طالبﷺ: "إن رسول الله يامركم أن تقرؤوا القرآن كما علمتم" والتعليم إنما كان على الإفراد لا بالجمع.
3. حديث "إن الله يُحب أن يُقرأ القرآن كما أُنزل..." وغيره مما يُفيد هذا المعنى، والقرآن لم ينزل بجمع القراءات.
4. إن الجمع في ختمة واحدة مخالف لإجماع السّلف إلى نهاية القرن الرابع على تركه وعلى الأخذ في إفراد القراءات.
5. جمع القراءات في ختمة واحدة لا يترتب عليه كبير نفع، وربما يترتب عليه الفساد والغلط والتخليط.
6. إن الدّاعي لمثل هذا العمل هو هوى النفس، لتحصيل حظوظها من الراحة وتقصير زمن العبادة.
7. موافقة العلماء للمقصرين التاركين للجمع بالإفراد، خوفا على انسلاخهم من الخير بالكليّة، تنزّل منهم، والمتنزِّل لا يُستدل بفعله فيما تنزَّل فيه.
8. لا عبرة بما خالف الحقّ ولو سار عليه أكثر الناس.

المذهب الثاني: الجواز مطلقا

ذهب أصحاب هذا القول إلى جواز جمع القراءات في الختمة الواحدة مطلقاً، دون تفريق بين حالة القراءة في المجالس العامة وغيرها، أو في حالة التلقي أو الإقراء أو غير ذلك، وممن ذهب إلى هذا القول: الشيخ خليل محمد بن غنيم الجنايني، وعبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، والشيخ إبراهيم المارغني.

ومن أبرز أدلة القائلين بهذا القول:

1. عمل القراء من القرن الخامس إلى زماننا دون نكير من أحد، مما يمكن عده إجماعا.
2. عدم وجود دليل على المنع.
3. الجمع في الختمة الواحدة لا يخرج عن كونه تكرارا وترديدا للقرآن، وإن كان بروايات متعددة.
4. ما في القراءة بالجمع من الفوائد الدينية واللغوية التي يستفيدها السّامعون ويستنبطها الحاذقون.
5. التقيّد بحالة التلقي تحكّم لا أصل له.
6. نصوص أئمة القراء في كتبهم مطلقة تُفيد الجواز حالة التلقي وغيره، والأصل في الإطلاق الإباحة.
7. لو كان الجمع في المحافل ونحوها ممنوعاً لمنع حال التلقي أيضا، لأن سرعة الترقّي التي عدّت علّة الجمع حال التلقّي ليست من الضرورات التي تبيح المحظورات.
8. حديث مدارسة جبريل القرآن أو عرضه على النبيﷺ كل سنة مرّة وفي سنة الوفاة مرتين دليل على أصل الجمع، وكما هو معلوم أن المدارسة تكون بكل الأحرف.

المذهب الثاني: التفصيل

فصّل أصحاب هذا القول بين حالة التلقي وغيرها، حيث ذهبوا إلى جواز الجمع في ختمة واحدة في حالة التلقّي والأخذ عن الشيوخ لمكان الحاجة إليه، والمنع في ما عدا ذلك من الحالات، وممن ذهب إلى هذا القول جمهور القراء من زمن الداني إلى زماننا، ومن هؤلاء: الإمام ابن الجزري، والقسطلاني، وابن تيمية، وغيرهم كثير.

ومن أبرز الأدلة التي اعتمد عليها أصحاب هذا المذهب:

1. قصد سرعة الترقّي والانفراد.
2. خوف انصراف الناس عن القراءات بالكليّة إذا الزمناهم بطريقة السّلف، لفتور الهمم وضعف العزائم، وكثرة الصوارف عن الخير في أزماننا.
3. حديث جبريل المتضمن مدارسة مع النبيﷺ القرآن مرتين في العام الذي تُوفي فيه، إذ يُعتبر عمل الرسولﷺ مع جبريلعليه السلام جمع للقراءات حالة التلقي.

القول الراجح: أن يُقال بالتفصيل الآتي:

- إن مسلك السلف في القراءة بالإفراد، وعدم الجمع في الختمة الواحدة، هو أفضل المسالك وأقوم الطرق، وهو الأحرى بالاتباع، وأبعد عن الشبهات، وهو مما لا ينبغي أن يُخالف فيه منصف.
- إن الجمع في ختمة واحدة لا بأس بالأخذ به، عند تعيّن المصلحة فيه، وتوقف محذور إهمال الجمع على الأخذ به، مع مراعاة شروطه المبيحة له.
- إن الجمع في المحافل العامة وأمام العوام لا ينبغي العمل به ولا إقراره، احتياطاً في الدين، دفعاً للمفاسد المترتبة عليه، ولعدم الحاجة إليه.
- إن حالة التلقّي ليست قيدا حاصرا لا يُتعدى إلى غيره ويوقف القول بالجواز عليه، إذا وجد ظرف يستدعي مثل هذا الجمع المختلف فيه وتحققت شروطه المبيحة وانتفت المحذورات والمفاسد فلا يتجه القول بالمنع حينئذ.

رابعا: طرق جمع القراءات

للشيوخ في كيفية الأخذ بالجمع أربعة مذاهب:

1. الجمع بالحرف:

وهو أنه إذا ابتدأ القارئ القراءة ومرّ بكلمة فيها خلاف أصلي أو فرشي، أعاد تلك الكلمة حتى يستوعب جميع أحكامها، فإذا ساغ الوقف وأراده، وقف على آخر وجه، ولا يزال كذلك حتى يقف، وهي مذهب المصريين في الجمع[1]، قال النويري في شرح الطيبة: "وهذه أوثق في استيفاء أوجه الخلاف وأسهل في الأخذ وأخف، لكن فيها خروج عن رونق القراءة وحسن الأداء"[2].

---

(1) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (201/2)، والقراء والقراءات بالمغرب، السعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1990م، ص65.

(2)شرح طيبة النشر في القراءات العشر، محب الدين النُّوَيْري، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1424هـ-2003م، (136/2).

2. الجمع بالوقف:

وكيفيته أنه إذا أخذ القارئ في قراءة من قدَّمه، لا يزال يقرأ حتى يقف على ما يَحسن الابتداء بتاليه، ثم يعود إلى القارئ التالي إن لم يكن داخلا في سابقه، ثم يفعل بكل قارئ حتى ينتهي الخُلف، ثم يبتدئ بما بعد ذلك الوقف[1]، وهي طريقة الشاميين في الجمع، قال النويري: "وهذه الطريقة أيسر في الاستحضار، وأشد في الاستظهار، وأطول زمنا، وأجود مكاناً"[2]، وكان ابن الجزري يأخذ بهذا الجمع.

3. الجمع المركب:

يقول ابن الجزري: " ولكني ركبت من المذهبين مذهبا، فجاء في محاسن الجمع طرازا مذهبا، فابتدئ بالقارئ وانظر إلى من يكون من القراء أكثر موافقة له فإذا وصلت إلى كلمتين بين القارئين فيها خلف وقفت وأخرجته معه ثم وصلت حتى انتهى إلى الوقف السائغ جوازه وهكذا حتى ينتهي الخلاف"[3].

ثم وضح هذه الطريقة أكثر في قوله: "... ولينظر ما في ذلك من الخلاف أصولا وفرشا فما أمكن فيه التداخل اكتفى منه بوجه وما لم يمكن فيه نظر فإن أمكن عطفه على ما قبله بكلمة، أو بكلمتين، أو بأكثر من غير تخليط، ولا تركيب اعتمده وإن لم يحسن عطفه رجع إلى موضع ابتدأ حتى يستوعب الأوجه كلها من غير إهمال، ولا تركيب، ولا إعادة ما دخل فإن الأول ممنوع والثاني مكروه والثالث معيب..."[4].

وقد أشار ابن الجزري إلى أنه كان يجمع بهذه الطريقة، ويسبق الذين يقرؤون بالحرف، فقال: "... ولما رحلت إلى الديار المصرية ورأيت الناس يجمعون بالحرف فكنت أجمع على هذه الطريقة بالوقف وأسبق الجامعين بالحرف، مع مراعاة حسن الأداء وكمال القراءة"[5].

4. الجمع بالآية:

"وكان بعض الناس يختار الجمع بالآية فيشرع في الآية حتى ينتهي إلى آخرها ثم يعيدها لقارئ قارئ حتى ينتهي الخلاف، وكأنهم قصدوا بذلك فصل كل آية على حدتها بما فيها من الخلاف ليكون أسلم من التركيب وأبعد من التخليط، ولا يخلصهم ذلك إذ كثير من الآيات لا يتم الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده فكان الذي اخترناه هو الأولى-والله أعلم"[6].

خامسا: شروط جمع القراءات:

اشترط العلماء في جمع القراءات أربعة شروط لابد من توافرها، وهي:

1. مراعاة الوقف؛ فلا يقف إلا على ما يباح الوقف عليه.
2. مراعاة الابتداء؛ فلا يبتدئ إلا بما يباح الابتداء به.
3. حسن الأداء؛ بأن يُتقن أداء القراءة بتقويم حروفها على الوجه المرضي.

---

(1) يُنظر: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (201/2).

(2) شرح طيبة النشر، النويري، (37/2).

(3) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (201/2-202).

(4) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (199/2).

(5) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (202/2).

(6) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (202/2).

4. عدم التركيب؛ ألاّ يركب وجها بوجه آخر.
5. رعاية الترتيب والتزام تقديم قارئ بعينه[1].

وهذا الشرط الأخير ضعَّفه ابن الجزري، حيث قال: "وأما رعاية الترتيب والتزام تقديم شخص بعينه، أو نحو ذلك فلا يشترط، بل الذين أدركناهم من الأستاذين الحذاق المستحضرين لا يعدون الماهر إلا من لا يلتزم تقديم شخص بعينه ولكن من إذا وقف على وجه لقارئ ابتدأ لذلك القارئ فإن ذلك أبعد من التركيب وأملك في الاستحضار والتدريب"[2].

خامسا: فوائد في جمع القراءات

ذكر العلماء عدّة فوائد في جمع القراءات نذكر منها:

1. أن الروايات يُفسر بعضها بعضا.
2. أن المعنى بالتكرير يتقرر في ذهن السامع؛ كما في التوكيد اللفظي.
3. أن الآية كلما كررت ظهر للسامع المتدبر منا معنى يزيد على المعنى المفهوم له أولا.
4. أن يطلع السامعون على لغات العرب المختلفة وطرق منطقها المتنوعة، وأوجه كلامها المتعددة، وبدائع مفرداتها البالغة[3].

سادسا: الفرق بين جمع القراءات وتركيب القراءات.

ذكر العلماء عدّة فوائد في جمع القراءات نذكر منها:

1. يشتركان في كون كل منهما يُعد انتقالا من قراءة إلى أخرى، تُفيد السامع معرفة تنوع أداء الألفاظ القرآنية.
2. يختلفان في أن الجمع فيه إعادة لما قُرئ على رواية معينة وفق رواية أخرى بكيفية من الكيفيات التي سبق ذكرها، أما التركيب فليس فيه إعادة لما قرئ، بل فيه خلط بين أحكام القراء ورواتهم في سير واحد دون تكرار للحكم المختلف فيه في الموضع الواحد[4].

سابعا: خطوات وقواعد في جمع القراءات بطريق الوقف

يمكن تلخيص أهم الخطوات والقواعد التي اصطلح عليها العلماء عند جمع القراءات في التقاط الآتية:

1. أن يحفظ القارئ القراء والرواة حسب ترتيب الشاطبية، وهم على النحو الآتي:

القارئ	الرمز	الراوي الأول	الرمز	الراوي الثاني	الرمز
نافع	**أ**	قالون	**ب**	رش	**ج**
ابن كثير	**د**	البزي	**هـ**	قنبل	**ز**
أبو عمرو	**ح**	الدوري	**ط**	السوسي	**ي**

(1) يُنظر: شرح طيبة النشر في القراءات العشر، النُّوَيْري، المحقق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، دار الكتب العلمية – بيروت، 2003، الطبعة الأولى، (137/2).
(2) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية (204/2).
(3) هداية القراء والمقرئين، خليل الجنايني، مطبعة المعاهد، مصر، الطبعة الأولى، 1344هـ، ص197-198.
(4) يُنظر: القراءات القرآنية، عبد الحليم قابة، دار الكفاية، مؤسسة البلاغ، الجزائر، الطبعة الثانية، ص46.

ابن عامر	**ك**	هشام	**ل**	ابن ذكوان	**م**
عاصم	**ن**	شعبة	**ص**	حفص	**ع**
حمزة	**ف**	خلف	**ض**	خلاد	**ق**
الكسائي	**ر**	الكسائي	**س**	أبو الحارث	**ت**

2. نبدأ بوجه قصر المنفصل وسكون ميم الجمع لقالون ونُدرج معه من يقرأ مثله من القراء أو الرواة ثم نعطف للباقين.

مثال1 : قراءة قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ۝١﴾[الطارق:1]

قرأ حمزة وورش المد المتصل بالإشباع 6 حركات، والباقون بالتوسط 4 حركات.

- نبدأ بقراءة الآية لقالون بوجه التوسط ويندرج معه من يقرأ مثله وهم الباقون ما عدا ورش وحمزة.
- ثم نقرأ لورش ويندرج معه حمزة بالإشباع.

مثال2: قراءة قوله تعالى: ﴿نَارُ ٱللَّهِ ٱلْمُوقَدَةُ ۝٦﴾[الهُمَزة:6]

قرأ قالون ومن معه بفتح تاء التأنيث، وقرأ الكسائي بإمالة تاء التأنيث.

- نبدأ بقراءة الآية لقالون بوجه فتح تاء التأنيث ويندرج معه من يقرأ مثله وهم الباقون ما عدا الكسائي.
- ثم نقرأ للكسائي بإمالة هاء التأنيث.

3. إذا اختلف الشيوخ (القراء والرواة) في نفس الكلمة يُقدم الأعلى رتبة (في ترتيب الشاطبية)

- فمثلا إذا اختلف البزي وقنبل في نفس الكلمة ، فإنه يُقدم البزي.
- وإذا اختلف ورش وحمزة في طريقة قراءة الكلمة، فإنه يُقدم ورش.

مثال 1: قراءة قوله تعالى: ﴿**قُلْ أَعُوذُ** بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾[الفَلَق:1]

- نقرأ بالتحقيق لقالون ومن معه عدا ورش ووجه لخلف.
- ثم نقرأ لورش بالنقل.
- ثم وجه خلف بالسّكت.

مثال 2: قراءة قوله تعالى: ﴿إِنَّ **ٱلْإِنسَٰنَ** لَفِى خُسْرٍ ۝٢﴾[العصر:2]

- نقرأ بالتحقيق لقالون ومن معه عدا ورش وحمزة.
- ثم نقرأ لورش بالنقل.
- ثم حمزة بالسّكت.

4. إذا اختلف الشيوخ في أكثر من كلمة فأكرم من جاء متأخرا....

مثال1: قراءة قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ۝٨﴾[الغاشية:8]

وجوه القراءات

الكسائي يقرأ (ناعمة) بإمالة هاء التأنيث.

خلف يترك الغنة في (وجوه يومئذ)

الجمع

نقرأ لقالون ويندرج معه مثله ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ۝٨﴾

نعطف على الكسائي لأنه جاء متأخرا وليس للأعلى درجة ﴿ نَّاعِمَةٌ ۝٨﴾

ثم خلف عن حمزة بترك الغنة ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ۝٨﴾

مثال2: قراءة قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٢﴾[البقرة:22]

وجوه القراءات

- خلف يقرأ بترك الغنة في ﴿ أَندَادًا وَأَنتُمْ ۝٢٢﴾
- صلة ميم الجمع في﴿ وَأَنتُمْ ۝٢﴾ وجه لقالون وابن كثير
- الباقون يقرؤون بالغة واسكان ميم الجمع

الجمع:

- نقرأ لقالون على وجه سكون ميم الجمع ويندرج معه الكل عدا (وجه قالون والمكي) وخلف ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٢﴾
- ثم نكرم من جاء متأخرا فنقدم قالون بالصلة ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٢﴾
- ثم نقرأ لخلف﴿ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٢﴾

5. إذا كان للشيخ خلاف في أكثر من كلمة فقف عند أول كلمة ولا تقرأ له إلا إذا قرأت أول كلمة له فيها خلاف.

مثال1: قراءة قوله تعالى: ﴿وَإِذْ **قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ** إِنِّي جَاعِلٌ **فِي ٱلْأَرْضِ** خَلِيفَةً ۖ﴾[البقرة:30]

وجوه القراءات

- ورش وحمزة بإشباع المد المتصل(**لِلْمَلَٰٓئِكَةِ**)، والباقون بالتوسط
- ورش النقل في (**ٱلْأَرْضِ**) وخلف له فيها السكت
- الكسائي إمالة هاء التأنيث في (خَلِيفَةً ۖ)

الجمع

- نقرأ لقالون ومن معه بتوسط المد والتحقيق.

﴿وَإِذْ **قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ** إِنِّي جَاعِلٌ **فِي ٱلْأَرْضِ** خَلِيفَةً ۖ﴾

- نقرأ للكسائي (خَلِيفَةً ۖ) بالإمالة . ﴿ خَلِيفَةً ۖ﴾
- نقرأ لورش بالإشباع والنقل. ﴿ **لِلْمَلَٰٓئِكَةِ** إِنِّي جَاعِلٌ **فِي ٱلْأَرْضِ** خَلِيفَةً ۖ﴾
- نقرأ لخلف (**ٱلْأَرْضِ**) بالسكت . ﴿ **ٱلْأَرْضِ** خَلِيفَةً ۖ﴾
- نقرأ لخلاد (**ٱلْأَرْضِ**) بالتحقيق . ﴿ **ٱلْأَرْضِ** خَلِيفَةً ۖ﴾

- نقرأ لأبي عمرو (**قَآلَ رَبُّكَ**) بالإدغام والتوسط التحقيق.

﴿وَإِذۡ **قَآلَ رَبُّكَ** لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ﴾

مثال2: قراءة قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ۝٤﴾[سبأ:4]

ورش وحمزة الاشباع صلة ميم الجمع قالون وابن كثير

ورش ترقيق الراء

ترك الغنة لخلف

الجمع

- نقرأ لقالون ومن معه بالتوسط وسكون الميم وتغليظ الراء والغنة.
- نقرأ لقالون وابن كثير (لَهُمُ مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞۖ) بصلة ميم الجمع.
- نقرأ لورش بإشباع المتصل وترقيق الراء(أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيم).
- نقرأ لخلف (مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ) بترك الغنة.
- نقرأ لخلاد(مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ) بالغنة.

تطبيقات على جمع القراءات

سورة الفاتحة أُنموذجا

يتضمن هذا التطبيق بيان الطريقة العملية لجمع القراءات السبع من طريق الشاطبية، وقد اخترنا سورة الفاتحة أُنموذجا.

توجيهات مهمة في الجمع:

وقبل ذلك نُحاول الإشارة إلى بعض التوجيهات المهمة التي يجب مراعاتها أثناء الجمع:

- نقرأ أولا المقطع أو الآية لقالون ومن وافقه، ثمّ نعيدها فقط لمن يُخالفه من القراء.
- إذا اختلف الشيخان في نفس الحرف يُقدم الأعلى ترتيبا في الشاطبية، ولا يهم إن كان راويا أو قارئا.
- بعد بيان أوجه القراءات الواردة في المقطع أو الآية نقوم بحذف المكرر، ونبدأ في الحذف بالقريب من نهاية المقطع.
- نشرع في القراءة بالأقرب لنهاية المقطع أو الآية، فإذا انتهينا منه نذهب للذي بعده وهكذا حتى تنتهي كل أوجه لخلاف الواردة في المقطع.

جمع الأوجه الواردة في سورة الفاتحة بالقراءات السبع:

قوله تعالى: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آية سبعية

قوله تعالى: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ آية سبعية

قوله تعالى ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾ آية سبعية

قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ هذه أول آية فيها خلاف بين القراء.

وجوه القراءات:

- قرأ الكسائي وعاصم (ملك) بإثبات الألف بعد الميم، هكذا (مَالِكِ)
- قرأ الباقون بحذف الألف بعد الميم، هكذا: (مَلِكِ)

قال الشاطبي:

وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ رَاوِيهِ نَاصِرٌ .....

الجمع:

1. قالون وافقه الجميع عدا المذكورين: عاصم والكسائي.

﴿ملِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾

2. عطف عاصما من (مَالِكِ) يوافقه الكسائي.

﴿مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾

قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ آية سبعية

قوله تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ هذه الآية فيها خلاف بين القراء.

وجوه القراءات

- قرأ قُنبل لفظ صِراطَ* والصِّراطَ* بالسين حيث وقع في القرآن الكريم.
- قرأ خلف بإشمام الصاد صوت الزاي في هذا اللفظ حيث وقع في القرآن الكريم.
- قرأ خلاد بإشمام الصاد صوت الزاي في الموضع الأول فقط.

قال الشاطبي:

..... وَعَنْدَ سِرَاطٍ وَالسِّرَاطَ لِ قُنْبُلَا

بِخَيْثُ أَتَى وَالصَّادُ زَايَاً اشِمَّهَا ... لَدَى خَلَفٍ وَاشْمِمْ لِخَلَّادِ الَاوَّلَا

الجمع:

﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾

قنبل بالسين

حمزة بالإشمام

1. قالون وافقه الجميع عدا قنبل وحمزة.

﴿اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾

2. عطف قنبل بالسين (السراط).

﴿اهْدِنَا السِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾

3. عطف حمزة مع الإشمام

﴿اهْدِنَا الزصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾

قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ هذه الآية فيها خلاف بين القراء.

وجوه القراءات:

1. سبق بيان مذهب القراء في ﴿صِراطَ ﴾
2. ﴿عَلَيْهِمْ ﴾ معا

- قرأ حمزة هذه الكلمات عَلَيْهِمْ* إِلَيْهِمْ* لَدَيْهِمْ* بضم الهاء في حالي الوقف والوصل في جميع القرآن الكريم.
- قرأ الباقون بكسرها لمجاورة الياء.

3. ميم الجمع:

قرأ ابن كثير وقالون بخلف عنه بصلة ميم الجمع واواً حال الوصل (عليهمو) وأسكنها وقفا.

وافقهم ورش قبل همزة القطع مع الإشباع.

أسكنها الباقون في الحالين، وهو الوجه الثاني لقالون.

قال الشاطبي:

عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمْزَةٌ وَلَدَيْهِمُو ... جَمِيعاً بِضَمِّ الْهاءِ وَقْفاً وَمَوْصِلَا

وَصِلْ ضَمَّ مِيمِ الْجَمْعِ قَبْلَ مُحَرَّكٍ ... دِرَاكاً وَقَالُونٌ بِتَخْيِيرِهِ جَلَا

وَمِنْ قَبْلِ هَمْزِ الْقَطْعِ صِلْهَا لِوَرْشِهِمْ ... وَأَسْكَنَهاَ الْبَاقُونَ بَعْدُ لِتَكْمُلَا

الجمع:

﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾

قبل بالسين

خلف وخلاد بضم الهاء

خلف بالإشمام

1. قالون بالصاد وكسر الهاء، يوافقه الجمهور (ورش وأبو عمرو وابن عامر وعاصم والكسائي).

﴿صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾

2. عطف خلاد **من ضم الهاء**.

﴿..... عَلَيْهُمْ ﴾

3. عطف قنبل من السين(سِّراط) وكسر الهاء.

﴿سِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾

4. عطف خلف من الإشمام (زصِراط) مع ضم الهاء (عليهُمْ)

﴿زصِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهُمْ ﴾

قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾

وجوه القراءات:

4. سبق بيان مذهب القراء في ﴿صِراطَ ﴾

5. ﴿عَلَيْهِمْ ﴾ معا

- قرأ حمزة هذه الكلمات عَلَيْهِمْ* إِلَيْهِمْ* لَدَيْهِمْ* بضم الهاء في حالي الوقف والوصل في جميع القرآن الكريم.
- قرأ الباقون بكسرها لمجاورة الياء.

6. ميم الجمع:

قرأ ابن كثير وقالون بخلف عنه بصلة ميم الجمع واواً حال الوصل (عليهمو) وأسكنها وقفا.

وافقهم ورش قبل همزة القطع مع الإشباع.

أسكنها الباقون في الحالين، وهو الوجه الثاني لقالون.

قال الشاطبي:

عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمْزَةٌ وَلَدَيْهِمُو ... جَمِيعاً بِضَمِّ الْهاءِ وَقْفاً وَمَوْصِلَا

وَصِلْ ضَمَّ مِيمِ الْجَمْعِ قَبْلَ مُحَرَّكٍ ... دِرَاكاً وَقَالُونٌ بِتَخْيِيرِهِ جَلَا

وَمِنْ قَبْلِ هَمْزِ الْقَطْعِ صِلْهَا لِوَرْشِهِمْ ... وَأَسْكَنَهاَ الْبَاقُونَ بَعْدُ لِتَكْمُلَا

الجمع:

﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧ ﴾

1. قالون بالصاد وكسر الهاء وسكون ميم الجمع، يوافقه الجمهور (ورش وأبو عمرو وابن عامر وعاصم والكسائي).
﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾
2. عطف قالون بالصاد مع كسر الهاء مع **صلة ميم الجمع**، يوافقه البزي وقنبل.
﴿..... عَلَيْهِمُو غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُو وَلَا الضَّالِّينَ﴾
3. عطف خلاد بالصاد **وضم الهاء** وإسكان الميم.
﴿..... عَلَيْهُمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهُمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾
4. عطف قنبل من السين(سِّراط) وكسر الهاء وصلة ميم الجمع (عَلَيْهِمُو)
﴿سِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمُو غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُو وَلَا الضَّالِّينَ﴾
5. عطف خلف من الإشمام (زصِراط) مع ضم الهاء (عليهُمْ)
﴿زصِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهُمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهُمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾

أسئلة تقويمية:

1. هل التركيب يؤدي إلى فساد المعنى أو لا في الآيات الآتية مع التعليل؟
2. هات(ي) خمسة أمثلة أخرى يختلُّ فيها المعنى، إذا قرأنا بالتركيب بين القراءات؟
3. حاول(ي) بيان جمع القراءات الواردة في سورة البقرة من بداية السورة وحتى الآية العاشرة مستعينا بالخطوات والقواعد التي تم دراستها في كيفيات الجمع؟
4. ما الفرق بين تركيب القراءات وجمع القراءات؟